الدرس الرابع: كيفية كتابة مذكرة الماستر

تعتبر الكتابة النهائية لمذكرة الماستر كنوع من أنواع البحث العلمي من أصعب المراحل التي يمر بها هذا الأخير، لأن من خلالها نستطيع أن نقرأ ما توصل إليه الباحث من تفسيرات وتحليلات للنتائج والحلول التي تخص موضوع الدراسة. فالقارئ، ما يهمه هو ما كتبه الباحث عن بحثه. فليس له شأن بالصعوبات والمشاكل التي قد قابلت الباحث، فهذا شأن يخص الباحث وحده.

لذلك، على الباحث أو الطالب أن يدرك مدى الأهمية الكبيرة للكتابة، والتي يجب أن يراعي قواعدها، من حيث: الأمانة العلمية(**أولا**) و الاقتباس(**ثانيا**)، وتوثيق المعلومات(**ثالثا**)، وخلوها من الأخطاء الإملائية وخلوها من الأخطاء الموضوعية المتعلقة بالعلوم القانونية(**رابعا**)

أولا. الأمانة العلمية:

من بين الصفات التي يجب على الباحث أو الطالب أن يتحلى بها هي الأمانة العلمية، والتي تعني نقل المعلومات عن أصحابها بدون تحريف أو تزييف، وأن يطبق قواعد النقل بطريقة علمية، وأن يجتنب بما يسمى بالاحتيال الأدبي أو السرقة الأدبية، لأن هذا، من شأنه أن ينقص من قيمة ووضع الشخص واتصافه بالباحث، وقد يعرض المعني بهذا الفعل إلى عقوبات، تختلف من هيئة إلى أخرى. وقد يتعرض صاحبها إلى سحب الشهادة العلمية التي قد منحت له، أو يوقف عن البحث العلمي لمدة معينة أو قد يفصل نهائيا من مجال البحث، وهذا، بحسب القواعد القانونية التي تطبقها كل هيئة من الهيئات المعنية بالبحث العلمي.

وللإشارة، يمكن الاطلاع على القرار الوزاري رقم 20/1082 الصادر في 27 ديسمبر 2020 الذي يحدد القواعد المتعلقة بالوقاية من السرقة العلمية ومكافحتها. في كل من المؤسسات الجامعية وملحقاتها، والمراكز الجامعية، والمدارس العليا ومراكز البحث.

وفي الحقيقة، هذا القرار مهم جدا، فهو لا يخص الطلبة فقط، بل هو موجه للباحثين بصورة عامة، أي كل من يحمل صفة الباحث، حيث، حدد بالضبط متى نكون أمام السرقات العلمية، وذلك بتوضيح حالات معينة بأمثلة. كما وضحت ذلك المادة الثالثة من نفس القرار. كما تضمن هذا القرار، التدابير المتخذة للوقاية من السرقة العلمية، كتدابير التحسيس والتوعية، وتنظيم تأطير التكوين في الدكتوراه ونشاطات البحث العلمي، وتفعيل دور الرقابة من طرف المؤسسات الجامعية.

كما تضمن القرار الوزاري أهم الإجراءات المتخذة للنظر في الإخطار بالسرقة العلمية، والمعاقبة عليها. حيث يمكن لأي فرد أن يبلغ عن هذه السرقة أمام الجهات الجامعية المختصة بذلك بحسب نص المادة الثامنة من نفس القرار.

ثانيا. الاقتباس:

لا يمكن لأي باحث أن يقوم بكتابة بحثه بدون أن يستند إلى الآخرين، وذلك من خلال عملية التحليل والتفسير والشرح للمعلومات التي يدرجها في بحثه. وهذا، من أجل إعطاء قوة أكبر لبحثه وتبرير الأفكار التي يستقيها.

وهنا تبرز عملية الاقتباس التي تُؤخذ من مؤلفات مشابهة لموضوع البحث. وفي كل مرة يقتبس فيها الباحث فان عليه كتابة المعلومات الكاملة حول المؤلف.

فالاقتباس له تعريفه(1)، وله أنواعه(2)، وله قواعده(3)

1. تعريف الاقتباس:

الاقتباس هو اقتطاع نص معين أو نصوصا معينة من مصدر أو مرجع علمي سواء كان ذلك المصدر او المرجع مكتوبا(كتاب، مجلة علمية، تقرير، بحث، رسالة علمية، وثيقة، جريدة وغيرها من النصوص المكتوبة) أو مسموعا(ندوة، محاضرة، مؤتمر). إذن، الاقتباس هو مجموعة من الأفكار المأخوذة من مؤلفات أخرى يستخدمها الباحث من أجل تبرير أفكاره.

فالاقتباس يستخدمه الباحث من أجل الاستشهاد بما قاله بعض الكتاب حول موضوعه، وسواء أكان ذلك بقصد تدعيم حججه ومواقفه، أو لإظهار وجهة نظر أخرى تخالف رأيه.

2. أنواع الاقتباس:

للاقتباس نوعان: الاقتباس المباشر(أ) والاقتباس غير المباشر(ب)

أ. الاقتباس المباشر: وهو اقتباس نص معين كما هو بدون إحداث أي تغييرات عليه. أو ما يعبر عنه حديثا بنسخ لصق. وبتوجب على الباحث أن يضع النص المقتبس حرفيا بين شولتين، هكذا:'...'

وقد يلجأ الباحث إلى الاقتباس المباشر أو الحرفي، في حالة اقتباس النصوص القانونية، كالآيات القرآنية والأحاديث النبوية الشريفة، والنصوص القانونية الوضعية، والاجتهادات القضائية...الخ أو في حالة عدم قدرته على صياغة نص معين، وخوفه من تحريف المعنى، خاصة إذا كانت عبارات النص قوية، وذات ألفاظ معقدة.

ب. الاقتباس غير المباشر: ويسمى الاقتباس غير الحرفي، يعني أن الباحث يقرأ النص المراد اقتباسه، ويفهمه، ثم يصيغه بأسلوبه الخاص، دون تحريف في المعنى.

وقد يقوم الباحث بهذا النوع من الاقتباس في حالة ما إذا كان النص المراد اقتباسه غير واضح، فيبسطه بألفاظ سهلة.

وقد يلجأ الباحث إلى الاقتباس غير المباشر في حالتين:

دروس على الخط في مقياس منهجية كيفية إعداد ومناقشة مذكرة الماستر الدكتور لخضر القيزي

.تلخيص المادة المقتبسة إذا كانت المادة كبيرة ويرغب الباحث بتقليص حجمها.

. إعادة صياغة الجملة أو العبارة الأصلية بلغة الباحث إذا كانت المادة المراد اقتباسها أو الاستشهاد بها قصيرة بشرط عدم تشويه المعنى الأصلي.

3. قواعد الاقتباس:

لابد على الباحث أن يتبع قواعد معينة حينما يقوم بالاقتباس، نذكر أهمها:

. أن يكون الاقتباس من مصادر ومراجع قانونية لها وزنها العلمي، ويستحسن الاقتباس من تلك المصادر الأصلية التي لمؤلفها مكانة علمية مرموقة، مع إمكانية الاقتباس من كتب أخرى غير قانونية لها علاقة بالموضوع كما في كتب الاجتماع في تلك الموضوعات التي لها علاقة بعلم الإجرام والجريمة، أو الاستعانة بكتب الفقه في المواضيع التي لها علاقة مع الشريعة الإسلامية. كما يمكن أن نضرب مثالا عن تخصص القانون الدولي العام الذي مواضيعه تتقاطع أحيانا مع مواضيع العلوم السياسية، فهنا يمكن الاستعانة بالكتب السياسية في بعض المواضيع.

. مراعاة الأمانة العلمية في نقل العبارات والنصوص والأفكار المقتبسة وعدم التصرف فيها، سواء كان الشيء المقتبس نصا أم فكرة، لأن أي تغيير في فكرة النص المقتبس من شأنه أن يؤثر سلبا في النص المقتبس من جهة وفي البحث من جهة أخرى، وإن كانت هناك أخطاء في النص المقتبس على الباحث أن يترك النص كما هو، ويقوم بتصحيحه في الهامش، أو يشير إلى ذلك بين قوسين بعبارة:"كما وردت".

. الموضوعية في الاقتباس: أي ألا يقتصر الاقتباس على الكتابات التي تؤيد رأي الباحث ويهمل كتابات الآخرين الذين لديهم آراء مخالفة له، مما يؤدي هذا إلى تغليط القارئ.

. الاعتدال في الاقتباس: ويقصد بذلك، ألا تكون كل الدراسة مجموعة من الاقتباسات، واستشهاد بآراء الآخرين، بحيث لا تظهر شخصية الباحث وتذوب من خلال كثرة الاقتباسات.

. وللتذكير، إذا كان الاقتباس حرفيا فانه، يوضع بين قوسين() أو شولتين ' '، وإذا كان طويلا وأراد الباحث حذف البعض منه، ففي هذه الحالة يشير الى الكلام المحذوف بثلاث نقاط أفقية(...)، ويفضل الاقتصار على حالة الضرورة فقط في حالة الاقتباس الحرفي.

. سواء كان الاقتباس حرفيا(مباشرا) أم كان غير حرفي(غير مباشر أو اقتباس فكرة)، فيجب على الباحث أن يشير إلى المصادر أو إلى المراجع التي استقى منها النصوص المقتبسة، وهذا، حفاظا على الأمانة العلمية.

. فيما يتعلق بطول الاقتباس فقد وضع له الباحثون نظاما يتمثل فيما يلي:

إذا جاوز الاقتباس الصفحة فانه لا يجوز الاقتباس الحرفي، فعلى الباحث ان يلجأ إلى الاقتباس غير الحرفي، ويصوغ النص بأسلوبه الخاص، ويشير في التهميش إلى مصدر النص المقتبس.

ثالثا. توثيق المعلومات:

من الأمانة العلمية أن يقوم الباحث بتوثيق أي معلومة استقاها من غير أفكاره، وهذا يدخل في ضمن ما يسمى بالأخلاق العلمية. فكل فكرة أو معلومة هي خارج عن فكر الباحث هي ليست له، بل هي لغيره، وبالتالي، تنسب إلى أصحابها.

وهنا يأتي دور الباحث، للقيام بعملية التوثيق، لكل جملة أو فقرة أو فكرة. وسواء تعلق الأمر توثيق التهميش بالنسبة للمصادر والمراجع الورقية(1) أم بالنسبة لتوثيق التهميش للمصادر والمراجع الالكترونية(2) أم بتوثيق المصادر والمراجع(3).

1. توثيق التهميش بالنسبة للمصادر والمراجع الورقية:

يكون التهميش في صلب الموضوع، حيث، حين استعانة الباحث بأفكار غيره لتدعيم الموضوع، توثق المعلومات عادة في نفس الصفحة، وهذا، يخص المذكرات والرسائل والأطاريح، أما المقالات فقد تهمش في آخر الدراسة، بحسب الطريقة المستعملة من طرف الناشر.

وفي الحقيقة، فان التهميش له وظائف عدة(أ)، كما أن طرق توثيق التهميش مختلفة(ب)، وتوثق فيه مختلف أنواع المصادر والمراجع(ج)

أ. وظائف التهميش:

التهميش الذي يستعمله عادة الباحث هو في أسفل كل صفحة من صفحات البحث، حيث يوضع سطر طوله ثلث صفحة، تكتب تحته مجموع النصوص المقتبسة عادة، لكن وضع الهامش ليست وظيفته فقط توثيق النصوص المقتبسة، فقد يستخدم لأغراض أخرى أيضا، نذكر منها:

أولا. الاعتراف الخاص، ويظهر ذلك بنسبة النص المقتبس إلى صاحبه، بكتابة الاسم الشخصي ثم الاسم العائلي.

ثانيا. الإشارة الى صاحب النص المقتبس في الهامش، بكامل معلوماته، وهذا للتسهيل على القارئ، للرجوع الى المؤلف الأصلي، سواء للتحقق من المعلومة في حالة وجود شكوك لديه حول الاقتباس أو من أجل التوسع أكثر في الفكرة.

ثالثا. يمكن أن يتناول الباحث فكرة معينة أو موضوعا جزئيا بالتفصيل في صفحات معينة، ثم يرجع للإستناد على هذه الشروحات المقدمة سلفا لتوضيح فكرة أخرى، فهنا يستخدم الهامش لإحالة القارئ إلى تلك الصفحات، فيذكر في الهامش عبارة: راجع ص... من هذا البحث.

رابعا. الإشارة الى شرح كلمة من الكلمات الصعبة، أو تبيان أو إيضاح مصطلح معين، أو عبارة غامضة، وردت في المتن.

خامسا. أحيانا إذا اعتمد الباحث على نص أجنبي، فانه يورد ذلك النص في الهامش كما هو، بعدما قام بترجمته في المتن.

ب. طرق توثيق التهميش:

هناك أنواع من طرق توثيق التهميش(**أولا**)، كما يتطلب الأمر شروط لهذه الطرق(**ثانيا**)، كما أنه ليست كل الطرق متبعة في كليات الحقوق بل هناك طريقة واحدة في الغالب متبعة في تخصص العلوم القانونية(**ثالثا**)

أولا- أنواع طرق توثيق التهميش:

في الحقيقة، تختلف الطرق المستعملة في توثيق التهميش وطرق توثيق المراجع، وذلك من مدرسة إلى أخرى، غير أن هناك ثلاث طرق معروفة: الطريقة الكلاسيكية التقليدية وطريقة 'أم أل أي'MLA؛ طريقة جمعية علم النفس الأمريكية APA؛ طريقة شيكاغو Chicago Style؛ طريقة هارفارد وغيرها. إلا أن جميع هذه الطرق توحدها قواعد مشتركة، ولا يوجد فرق شاسع بينها.

ثانيا. الشروط المتبعة في طرق توثيق التهميش:

يشترط في كل طريقة أن يلتزم الباحث من خلالها بأتباع ما يلي:

1. وضوح الطريقة وسهولتها.

2. الالتزام باستعمالها من خلال البحث من بدايته إلى نهايته. وسواء تعلق الأمر بالتهميش لاقتباسات من مصادر ومراجع باللغة العربية أم باللغة الأجنبية، فيجب إتباع طريقة واحدة، لأن هناك عدة طرق، من حيث استخدام الرموز، سواء في التقديم أو في التأخير.

ثالثا- الطريقة المتبعة في كليات الحقوق:

على كل، وتماشيا مع توحيد إتباع طريقة واحدة في عملية التوثيق، في الجامعات الجزائرية، وبالأخص، في كليات الحقوق، فانه عادة ما تتبع الطريقة الكلاسيكية التقليدية، حيث، يوضع رقم 1 في نهاية النص المقتبس في المتن بين هلالين، ثم يوضع نفس الرقم في أسفل الصفحة نفسها، ليُتبع بالمعلومات الكاملة عن المؤلف. وبعد ذلك في حالة اقتباس فقرة أخرى ثانية وكتابتها في الصفحة نفسها، فيوضع رقم 2 بين هلالين، ليُشار الى ذلك بنفس الرقم في أسفل الصفحة نفسها، وتكتب بعده كل المعلومات المتعلقة بالمؤلف إذا كان مؤلف آخر. وهكذا تطبق هذه الطريقة من بداية المذكرة إلى نهايتها، وهي عملية آلية تستخدم في مذكرات التخرج، حيث كل صفحة تستقل بترقيم تهميشها.

3. كيفية توثيق تهميش اقتباس من المصادر والمراجع:

تتعدد المصادر والمراجع التي يعتمد عليها الباحث حين قيامه بتدعيم بحثه بالشواهد والأدلة، بين النصوص القانونية والأحكام القضائية(أ) والكتب(ب) والرسائل الجامعية(ج) والمقالات(د) والملتقيات والندوات والأيام الدراسية(هـ)

أ. كيفية تهميش اقتباس من النصوص القانونية والأحكام القضائية:

تتبع قواعد معينة لتهميش اقتباس سواء تعلق الأمر بالنصوص القانونية(*)، أم بالأحكام القضائية(**ا)

***. النصوص القانونية:**

يعتبر البحث في مجال شعبة الحقوق المجال الخصب في ميدان الاقتباس من النصوص القانونية، فالبحث الذي يندر فيه الاعتماد على النصوص القانونية، فهو لا ينتمي إلى المجال القانوني، فلربما مكانه مجالات أخرى، كعلم الاجتماع أو العلوم السياسية أو العلوم الاقتصادية. فما يميز العلوم القانونية هو استخدام النصوص القانونية كعامل أساس في موضوع الدراسة.

يوجد نوعان من النصوص القانونية، نوع ينتمي إلى النصوص المقدسة(ـ)، ونوع آخر ينتمي إلى النصوص القانونية الوضعية(ـ ـ)

ـ النصوص المقدّسة:

يتعلق الأمر بالنسبة للنصوص المقدسة التي قد يستخدمها الباحث أو الطالب في بحثه، بكل من القرآن الكريم(أ) و الاحاديث النبوية الشريفة(ب)

أ. بالنسبة للتهميش من القرآن الكريم:

على الباحث أن يتأكد من أن الطبعة المتعلقة بالقرآن الكريم معروفة بعدم ارتكابها للأخطاء المطبعية، لأنه أحيانا نجد أخطاء مطبعية في مضمون السور.

نكتب نوع السورة فاصلة رقم الآية نقطة

مثال: سورة البقرة، الآية 55.

ب. بالنسبة للتهميش من الأحاديث النبوية الشريفة:

قد يجد الباحث نصا من الأحاديث النبوية الشريفة في كتاب لمؤلف ما، ويريد اقتباسه، فبإمكانه ذكر ذلك الحديث في الهامش ويتبعه بعبارة مذكور في مؤلف... ويكتب المعلومات الخاصة بالمؤلف.

وقد يقوم الباحث بنفسه بالبحث عن الحديث المناسب لتدعيم فكرته، فحينئذ يمكنه الرجوع إلى المصادر المعروفة المتضمنة للأحاديث النبوية الشريفة، كمختار الصحاح مثلا إذا كان الحديث صحيحا.

دروس على الخط في مقياس منهجية كيفية إعداد مذكرة الماستر الدكتور لخضر القيزي

هنا يتم توثيق تهميش اقتباس حديث نبوي شريف كالتالي[1]:

يتم ذكر اسم المصدر، ثم الباب، ثم الجزء، ثم رقم الصفحة، ثم المعلومات المتعلقة بالطبعة. وفي حالة تعدد الألفاظ أو وجد أكثر من مرجع، يجب الإشارة إلى ذلك.

مسلم، صحيح مسلم، كتاب الجهاد والسير، باب الوفاء بالعهد: ج3، ص1414، ح(1787).

ملاحظة:

يمكن أن نجد في توثيق تهميش الحديث النبوي الشريف معلومات إضافية إلى جانب المعلومات السالفة الذكر. كوجود اسم المحقق وأيضا دار النشر وبلد النشر وسنة النشر،وهذه كلها نضيفها الى المعلومات الخاصة بتوثيق التهميش.

مثال:

البخاري، صحيح البخاري، كتاب الايمان، باب إفشاء السلام، تحقيق جماعة من العلماء، طبعة أولى، دار طوق النجاة، بيروت، لبنان، 1422هـ،

-- النصوص القانونية الوضعية:

في كثير من الأحيان قد يعتمد الباحث القانوني إضافة إلى النصوص القانونية الوطنية(أ)، فانه كذلك، إذا كان موضوع دراسته يتطلب ذلك، فانه، يستعين بالنصوص القانونية الدولية(ب)

أ- بالنسبة لتهميش اقتباس من النصوص القانونية الوطنية:

بالنسبة لتهميش اقتباس من نصوص قانونية وطنية، هناك العديد من أنواع النصوص القانونية الوطنية التي يعتمد عليها الباحث القانوني، نذكر منها: الدستور(*)؛ القانون(**)؛ الأوامر(***)؛ المراسيم(****)؛ المقررات(*****)

***كيفية تهميش اقتباس من الدستور:**

يتم ترتيب المعلومات مع الأخذ بعين الاعتبار الفواصل والأقواس والنقاط.

- تهميش اقتباس من الدستور:

اسم الدستور وسنة وضعه فاصلة تاريخ صدور الدستور بالكامل فاصلة الجريدة الرسمية رقم... فاصلة سنة الصدور فاصلة رقم المادة نقطة

[1] هنا نضرب مثالا عن المعاهدات التي عقدها الرسول ﷺ مع المشركين باعتبارهم خارجين عن إطار الدولة الإسلامية، وهو ما يشبه إلى حد ما اليوم عقد الاتفاقيات بين الدول..للمزيد أنظر: ميساء علي روابدة وعزيزة صالح عليوة، **السياسة الخارجية في ضوء السنة النبوية**، مجلة جامعة الشارقة للعلوم الشرعية والقانونية، المجلد 12، العدد 2، ديسمبر 2015، ص115.

مثال: الدستور الجزائري لسنة 1963، المؤرخ في 1963/09/10، الجريدة الرسمية، العدد 64، 1963، **المادة 56.**

- تهميش اقتباس من التعديل الدستوري:

التعديل الدستوري لـ(اسم الدولة) لسنة...فاصلة الصادر بالمرسوم الرئاسي رقم...بتاريخ...فاصلة الجريدة الرسمية رقم... بتاريخ....فاصلة رقم المادة نقطة

مثال: التعديل الدستوري الجزائري لسنة 1996، الصادر بالمرسوم الرئاسي رقم96/438 بتاريخ 1996/12/07، الجريدة الرسمية، العدد 76 بتاريخ 08 ديسمبر 1996، **المادة 25.**

مثال آخر: يمكن أن نوثق تهميش التعديل الدستوري لسنة 2016 وكذلك بالنسبة للتعديل الدستوري لسنة 2020، بنفس الطريقة التي اتبعت في توثيق تهميش التعديل الدستوري لسنة 1996.

****كيفية تهميش اقتباس من قانون:**

نعني بالقانون تلك القوانين الصادرة عن السلطة التشريعية الممثلة في البرلمان، كالقوانين العضوية والقوانين العادية.

ترتب المعلومات المتعلقة بتهميش الاقتباس من القوانين كما يلي:

- بالنسبة للتهميش من القانون العضوي:

نوع القانون(عضوي أم عادي) ورقمه وتاريخ صدوره وتسميته فاصلة الجريدة الرسمية رقم...تاريخ صدوره فاصلة رقم المادة نقطة

مثال: القانون العضوي رقم 98/01 المؤرخ في 1998/05/30 المتعلق باختصاصات مجلس الدولة تنظيمه وسيره، الجريدة الرسمية، العدد 37 بتاريخ 1998/06/01، **المادة 6.**

- بالنسبة للتهميش من القانون العادي:

تتبع نفس الطريقة بالنسبة لتهميش اقتباس من القانون العضوي.

رقم القانون وتاريخ صدوره وتسميته فاصلة الجريدة الرسمية، العدد، تاريخ صدور الجريدة فاصلة المادة ورقمها نقطة

مثال: القانون رقم 64/41 المؤرخ في 1964/01/27 المتضمن قمع المساس بأملاك الدولة، الجريدة الرسمية، العدد 09 بتاريخ 1964/01/28، **المادة 03.**

دروس على الخط في مقياس منهجية كيفية إعداد ومناقشة مذكرة الماستر الدكتور لخضر القيزي

*****كيفية تهميش اقتباس من أوامر:**

الأوامر هي إحدى النصوص التشريعية التي تصدر عن رئيس الجمهورية في المسائل العاجلة في حالة شغور المجلس الشعبي الوطني أو خلال العطلة البرلمانية بعد رأي مجلس الدولة.

وقد يحتاج الباحث إلى الإستشهاد بالأوامر في دراسته، لذا فهو يتبع القواعد التالية في عملية التهميش:

الأمر رقم...المؤرخ في...المتضمن...فاصلة الجريدة الرسمية رقم...بتاريخ...فاصلة المادة... نقطة

مثال: الأمر 66/155 المؤرخ في 1966/06/08 المتضمن قانون الإجراءات الجزائية الجزائري، الجريدة الرسمية رقم 48 بتاريخ 1966/06/10، **المادة 53.**

******كيفية تهميش اقتباس من القرارات:**

تصدر القرارات عادة من طرف رئيس الجمهورية في الحالات الاستثنائية حددها الدستور الجزائري.

يكون تهميش اقتباس من القرارات وفقا لما يلي:

****** كيفية تهميش اقتباس من المراسيم:**

تصدر المراسيم عادة من طرف السلطة التنفيذية، وهذا من أجل جعل القوانين الصادرة عن البرلمان موضع التنفيذ، وهي قوانين في شكل مراسيم بهدف تسهيل تطبيق القواعد القانونية من طرف الإدارة، تأخذ شكل التنظيم.

وبالنسبة لتهميش الاقتباس من هذه المراسيم إذا ذكرت لأول مرة، فانه تتبع نفس القواعد:

إسم المرسوم ورقمه وتاريخ صدوره ومضمونه فاصلة الجريدة الرسمية رقم...تاريخ صدورها فاصلة المادة نقطة.

وقد تتخذ المراسيم عدة أشكال: المراسيم التشريعية(-)؛ المراسيم الرئاسية(--)؛ المراسيم التنفيذية(---)

- بالنسبة للمراسيم التشريعية: فيكون تهميش الاقتباس منها مذكور لأول مرة وفقا لما يلي:

أمثلة:

المرسوم التشريعي رقم 03/92 المؤرخ في 1992/09/30 المتعلق بمكافحة التخريب والإرهاب، الجريدة الرسمية رقم 70 بتاريخ 1992/10/05، المادة 03.

-- بالنسبة للمراسيم الرئاسية: تتبع الطريقة نفسها كما في المرسوم التشريعي

المرسوم الرئاسي رقم 71/01 المؤرخ في 2001/03/25 المتضمن إحداث اللجنة الوطنية الاستشارية لترقية حقوق الإنسان وحمايتها، الجريدة الرسمية رقم 18 بتاريخ 2001/02/28، المادة 08.

--- بالنسبة للمراسيم التنفيذية: تتبع أيضا القواعد نفسها كما في المرسومين سالفي الذكر:

المرسوم التنفيذي رقم 434/91 المؤرخ في 1991/11/09 المتعلق بتنظيم الصفقات العمومية، الجريدة الرسمية رقم 59 بتاريخ 1991/11/13، المادة 5.

ب. بالنسبة لتهميش اقتباس من النصوص القانونية الدولية:

تتعدد النصوص القانونية الدولية بين نصوص ميثاق هيئة الأمم المتحدة ونصوص الاتفاقيات الدولية. فالباحث القانوني هنا يقتبس من حين إلى آخر من هذه النصوص بحسب الحاجة إليها، قد يعتمد الباحث بالأخص في ميدان تخصص القانون الدولي العام، أو إذا كانت دراسته القانونية لها علاقة بالقانون الدولي، عادة على نصوص القانون الدولي، وسواء كان ذلك، باللغة العربية(*)، أم باللغة الأجنبية(**).

. بالنسبة لتهميش اقتباس من نصوص قانونية دولية:

***باللغة العربية:**

. بالنسبة للاقتباس من ميثاق هيئة الأمم المتحدة:

مثال1: ميثاق الأمم المتحدة، **المادة 2.**

أو ميثاق الأمم المتحدة الصادر في عام 1945، **المادة 2 .**

مثال2: النظام الأساسي لمحكمة العدل الدولية، **المادة 36.**

مثال3: اتفاقية فيينا لقانون المعاهدات الدولية بين الدول لعام 1969، **المادة 7.**

****باللغة الأجنبية:**

مثال عن تهميش اقتباس من النظام الأساسي لمحكمة العدل الدولية: C.I.J, art36

. بالنسبة لتقارير الجمعية العامة للأمم المتحدة لأول مرة:

مثال: تهمش الاقتباسات من التقارير عن فتاوى محكمة العدل الدولية كما يلي:

تقرير عن فتوى محكمة العدل الدولية بشأن الآثار القانونية الناشئة عن تشييد جدار في الأراضي المحتلة، الجمعية العامة للأمم المتحدة، الدورة الاستثنائية الطارئة العاشرة، البند 5 من جدول الأعمال، الأعمال الإسرائيلية غير القانونية في القدس الشرقية المحتلة وبقية الأرض الفلسطينية المحتلة، 13 جويلية 2004، A/ES-10/273، ص 26.

دروس على الخط في مقياس منهجية كيفية إعداد ومناقشة مذكرة الماستر الدكتور لخضر القيزي

**- تهميش اقتباس من أحكام قضائية:

يعتبر القضاء هو مناط تطبيق النصوص القانونية، فمن خلاله يتبين تفسير القوانين من طرف القضاة فيما يخص النزاعات القانونية التي تعرض عليهم، ليتم الفصل فيها عن طريق الأحكام والقرارات القضائية.

لذلك، يعتمد الباحث القانوني على ما يصدره القضاء من أحكام وقرارات قضائية، ليطابق ذلك مع القوانين، هل طبقت أم لا. وهل كان القضاة مصيبين في ما ذهبوا إليه أم لا.

وكغيرها من النصوص القانونية، فان الأحكام القضائية تنقسم إلى قسمين أحكام قضائية وطنية(-) وأحكام قضائية دولية(--).

- بالنسبة لتهميش اقتباس من أحكام وقرارت قضائية وطنية:

يحتاج الباحث القانوني إلى إدراج الاجتهادات القضائية في موضوع دراسته، لأن النصوص القانونية تبقى حبيسة الأدراج ولا نعرف هل طبقت أم لا إلا إذا كان هناك أحكام وقرارات قضائية قد صدرت بشأن تطبيق قواعد قانونية معينة.

وبما أن الأحكام والقرارات القضائية الوطنية لها وضع خاص من حيث كثرة أجزاء البيانات المتعلقة بموضوع النزاع، فانه يتوجب إتباع القواعد التالية في توثيق التهميش:

(اسم الجهة القضائية) فاصلة (اسم الغرفة او القسم) فاصلة قرار رقم ...فاصلة تاريخ صدور القرار أو الحكم فاصلة (ذكر أطراف النزاع في القضية المعروضة) فاصلة اسم المجلة التي نشر فيها القرار أو الحكم فاصلة رقم العدد فاصلة سنة صدور العدد فاصلة رقم الصفحة.

نسوق بعض الأمثلة لتهميش اقتباس الأحكام والقرارات القضائية الوطنية:

1/(المحكمة العليا)، (الغرفة الإدارية)، قرار رقم 29170، بتاريخ 1982/07/10، (قضية بين وزير الداخلية – والي ولاية سطيف ضد فريق ج.س)، المجلة القضائية، العدد 02، 1989، ص220.

2/(مجلس الدولة)، (الغرفة الرابعة)، قرار رقم 3601، بتاريخ 2002/06/10، (قضية بين بلدية قلال ضد السيد خ.س)، مجلة مجلس الدولة، العدد 02، 2002، ص366

-- تهميش من اقتباس لأحكام قضائية دولية:

باعتبار أن طلبة الماستر اختصاص قانون دولي عام، فانه من الأفضل لهم دائما حين تطرقهم الى المواضيع ذات الصلة، أن يدرجوا في صلب الموضوع الأحكام القضائية المتعلقة بموضوع الدراسة وذلك إن وجدت، حتى تكون هناك مقارنة بين

ما هو نظري من ناحية النصوص القانونية وبين ما هو تطبيقي من ناحية القضاء الدولي، سواء تعلق الأمر بالنسبة للقضاء الدولي العدلي أم بالنسبة للقضاء الدولي الجنائي. ونضرب لذلك أمثلة في كل تهميش لاقتباس.

.تهميش اقتباس من أحكام محكمة العدل الدولية:

عادة ما نجد أحكام محكمة العدل الدولية ضمن المجلة الدورية التي تصدرها المحكمة أو هيئة الأمم المتحدة، ونفس الشيء بالنسبة للمحكمة الدائمة للعدل الدولي

مجلة فاصلة اسم المحكمة فاصلة حكم بتاريخ الصدور فاصلة رقم الصفحة أو الصفحات نقطة

مثال:

التهميش باللغة العربية:

مجلة، محكمة العدل الدولية، حكم صادر في 1986/06/27، ص ص96-149.

التهميش باللغة الأجنبية:

RECEUIL, C.I.J, Arrét du 27/06/1986, pp96-149.

مثال آخر عن تهميش الاقتباس من الآراء الاستشارية لمحكمة العدل الدولية بطريقة أخرى باللغة الإنكليزية:

- ICJ, **Legality of the Threat or Use of Nuclear Weapons,** Reports of judgments, Advisory Opinions and Orders, Advisory Opinion of 8 july 1996, p123.

-تهميش اقتباس من تقارير دولية:

مثال باللغة العربية:

التقرير السنوي السابع عن تطبيق القانون الدولي الإنساني على الصعيد العربي لعامي 2012 و2014، إعداد شريف عتلم ومحمد رضوان بن خضراء، ل د ص أ وجامعة الدول العربية، جوان 2014.

مثال باللغة الأجنبية:

Report of the 31st International Conference of the Red Cross and Red Crescent, International Committee of the Red Cross and the International Federation of Conference Centre Geneva .Red Cross and Red Crescent Societies, International (ICCG), Geneva 28 November–1 December 2011, p30.

ملاحظة:

هناك قواعد لابد على الباحث إتباعها حين قيامه بتوثيق النصوص القانونية في التهميش. بحيث، عليه أن يدرك كيفية وضع الفاصلة(،) والنقطة(.) والنقطتان الرأسيتان(:)، بين أجزاء معلومات النص القانوني. حتى يتسم تهميش اقتباس النصوص القانونية بالعلمية.

أ-كيفية تهميش اقتباس من كتاب:

--في حالة ذكر الكتاب لأول مرة:

تكتب المعلومات الكاملة المتعلقة بمؤلف الكتاب، وهي:

إسم ولقب الكاتب فاصلة عنوان الكتاب فاصلة رقم الجزء إن وجد فاصلة اسم المترجم إن وجد فاصلة رقم الطبعة فاصلة اسم دار النشر فاصلة مدينة النشر فاصلة بلد النشر فاصلة سنة النشر فاصلة رقم الصفحة نقطة

مثال باللغة العربية: علي صادق أبو هيف، القانون الدولي العام، طبعة أولى، منشأة المعارف، الإسكندرية، مصر، بدون تاريخ نشر، ص256.

مثال باللغة الأجنبية:

Pierre – Marie Dupuy, **Droit International Public**, 9ème édition, publications Dalloz, 2008, p289.

--في حالة تهميش اقتباس من كتاب ذكر لمرتين متتاليتين في الصفحة نفسها:

المرجع نفسه فاصلة رقم الصفحة نقطة. واذا كانت صفحة الكتاب هي نفسها المذكورة من قبل، فبدلا أن نكتب رقم الصفحة، نكتب الصفحة نفسها.

مثال: أحمد أبو الوفا، القانون الدولي العام، طبعة أولى، دار النهضة العربية، القاهرة، 2002، ص356.

المرجع نفسه، ص420. أو نكتب الصفحة نفسها إذا كان نفس الرقم 356.

مثال باللغة الأجنبية:

Marco Sossolo, Implementation of International Humanitarian Law, 3rd ed, Dalloz, 2012, p65.

Ibid, p68.

Ibid, p430.

---في حالة تهميش اقتباس من كتاب ذكر مرتين غير متتاليتين، فيكتب المرجع كما يلي:

اسم ولقب الكاتب فاصلة مرجع سابق فاصلة رقم الصفحة نقطة.

مثال: أحمد أبو الوفا، مرجع سابق، ص360.

مثال باللغة الأجنبية:

Jean conbacou, serge Sur, op.cit, p180.

---في حالة تهميش كتابين لمؤلف واحد ذكر لمرتين غير متتاليتين، فيكتب المرجع كما يلي:

اسم ولقب الكاتب فاصلة عنوان الكتاب فاصلة مرجع سابق فاصلة رقم الصفحة نقطة.

مثال: أحمد بلقاسم، القضاء الدولي، مرجع سابق، ص241.

أحمد بلقاسم، التحكيم الدولي، مرجع سابق، ص87.

مثال باللغة الأجنبية:

- Jean PICTET, **the Fundamental Principles of the Red Cross**, op.cit, p70.
- Jean PICTET,**Commentary the Geneva Conventions of 12 august 1949: 4th Geneva Convention Relative to the Protection of Civilian Persons in Time of War,** op.cit, pp303-313.

-----في حالة تهميش لاقتباس من كتاب واحد لعدد من المؤلفين:

.إذا كان عدد المؤلفين هو إثنان، فنكتب الاسم واللقب لكليهما، بحسب الترتيب، ثم نكمل بقية المعلومات كما في تهميش لكتاب واحد لمؤلف واحد.

.إذا كان عدد المؤلفين هو ثلاثة، فنكتب الإسم واللقب لكل منهم، بحسب كتابة ترتيب الأسماء على واجهة المؤلف، ثم نتبع ذلك، المعلومات المتبقية كما هو متبع في تهميش لكتاب واحد لمؤلف واحد.

.إذا كان عدد المؤلفين هو أربعة فما فوق، فنكتب إسم ولقب المؤلف الأول ثم نتبعه بعبارة وآخرون، ثم نكمل بقية المعلومات كما ذكر في كيفية تهميش من كتاب واحد لمؤلف واحد.

ملاحظة 1: فيما يخص كتابة عبارة مرجع سابق، بالنسبة للمرجع إذا ذكر لمرتين غير متتاليتين، نجد أن هناك خطأ شائع لدى الباحثين وهو كتابة المرجع السابق، وهذا خطأ، لأن هذه العبارة تعني المرجع الذي قبله مباشرة أي بمعنى المرجع نفسه، بينما عبارة مرجع سابق، فهي تعني عدم تحديد موقع هذا المرجع، فقد يكون في بداية الدراسة أو في وسطها أو في نهايتها، وهو الصواب.

مثال:

باللغة العربية:

شريف عتلم وآخرون، المحكمة الجنائية الدولية، طبعة ثانية، دار المعارف، اسكندرية، مصر، 2015، ص320.

باللغة الأجنبية::

Jean Mary Hankeartes et, Commentary on International Humanitarian Law, ICRC, Geneva, 2007, p520.

ملاحظة 2:

على الباحث أو الطالب أن يراعي الوضع الصحيح للفواصل والنقاط حين كتابة المعلومات الخاصة بالمصدر أو المرجع. فالفواصل هي فاصل بين كل جزء وآخر من المعلومات المتعلقة بالكاتب، والنقطة توضع عادة في نهاية كتابة المعلومات، مع ملاحظة أن الفواصل موقعها يكون ملاصقا مباشرة في آخر الكلمة ثم تترك مسافة وتكتب بعدها الجزئية التالية بعد كتابة الجزئية الأولى، وهكذا إلى غاية الوصول إلى نهاية كتابة المعلومات الخاصة بالمؤلف والتي تختم بنقطة ملاصقة كذلك لرقم الصفحة، بدون ترك مسافة.

ب .كيفية تهميش اقتباس ذكر لأول مرة من أطاريح، رسائل، مذكرات:

تعتبر الأطاريح والرسائل والمذكرات من الوثائق العلمية، التي لها دور كبير في تدعيم عملية البحث بالأخص، من حيث الأفكار، التي تتناول تخصص الباحث، فهي من المفروض أنها قد مرت عبر العديد من المراحل حتى وصلت إلى ما هي عليه، من حيث البحث والشرح والتحليل والتمحيص والتدقيق.

.في حالة التهميش من أطاريح الدكتوراه أورسائل الماجستيرأو مذكرات الماسترلأول مرة:

عملية التهميش للاقتباس هنا تكون نفسها للأنواع الثلاث، فمثلا بالنسبة للأطاريح يكون الحال كما يلي:

اسم ولقب صاحب الأطروحة فاصلة عنوان الأطروحة فاصلة أطروحة دكتوراه فاصلة اسم الكلية فاصلة اسم الجامعة فاصلة البلد فاصلة السنة فاصلة رقم الصفحة نقطة

مثال: لخضر القيزي، التدابير الوقائية لتنفيذ القانون الدولي الإنساني على المستوى الداخلي، أطروحة دكتوراه، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة أبو بكر بلقايد بتلمسان، 2018، ص380.

-- في حالة تهميش اقتباس الأطاريح والرسائل والمذكرات التي ذكرت مرتين متتاليتين:

في حالة التهميش للاقتباس ذكر لمرتين متتاليتين، تتبع نفس العملية كما في تهميش الكتب.

--- في حالة تهميش اقتباس من الأطاريح والرسائل والمذكرات التي ذكرت لمرتين غير متتاليتين:

في هذه الحالة تتبع نفس الطريقة كما في تهميش الكتب.

ج .كيفية تهميش اقتباس من المقالات:

يقصد بالمقالات تلك البحوث التي يؤلفها أصحابها تتناول موضوعا معينا بصفة مدققة ومحددة ومركزة، وعادة ما تتضمن آخر المستجدات القانونية، سواء كان ذلك على المستوى الوطني أم على المستوى الدولي. ويكون عدد صفحاتها محدودا مقارنة بالمذكرة أو بالرسالة أو بالأطروحة أو حتى بالكتاب. وتنشر المقالات عادة في المجلات الدورية سواء كانت فصلية أو نصف سنوية بحسب نوع النشر الذي تتبعه المجلة.

وقد يحتاج الباحث للاستشهاد من المقالات التي تتناول موضوعه، بالأخص، تلك التي صدرت حديثا، لذلك، فان عليه اتباع المنهجية الصحيحة في التوثيق كما ذكر سابقا.

- بالنسبة لتهميش اقتباس من مقال ذكر لأول مرة:

يكون التهميش لاقتباس من مقال ذكر لأول مرة كما يلي:

اسم ولقب صاحب المقال، عنوان المقال، اسم المجلة مصدرة المقال، رقم المجلد إن وجد، رقم العدد، اسم الجهة التي أصدرت المجلة، تاريخ نشر المقال، رقم الصفحة.

مثال: لخضر القيزي، الشروط الموضوعية لتسليم المجرمين، مجلة العلوم الإنسانية لجامعة أم البواقي، المجلد 7، العدد 2، جامعة أم البواقي، جوان 2020، ص140.

-- التهميش من مقال ذكر لمرتين متتاليتين:

تتبع في المقال نفس القواعد المتبعة في تهميش الكتاب.

* التهميش من مقال ذكر لمرتين غير متتاليتين: تتبع فيه كذلك نفس المراحل التي ذكرت في تهميش الكتاب.

د- كيفية التهميش من مداخلة في ملتقى أو مؤتمر أو يوم دراسي أو ندوة:

قد يحتاج الباحث حين تفتيشه عن المادة العلمية للاستعانة بمواضيع قد عولجت عن طريق مداخلات قدمت في ملتقى أو مؤتمر أو يوم دراسي أو ندوة. وتكون هذه المداخلات عادة منشورة في مجلات أو في كتيبات. فليجأ إليها الباحث ليقتبس منها ما يدعم موضوعه.

- تهميش اقتباس من مداخلة ذكرت لأول مرة:

إسم ولقب صاحب المداخلة فاصلة مداخلة تحت عنوان نقطتين فوق بعضهما البعض عنوان المداخلة فاصلة رقم الملتقى إن وجد فاصلة عنوان الملتقى فاصلة مكان انعقاد الملتقى فاصلة تاريخ انعقاد الملتقى فاصلة رقم الصفحة نقطة

مثال باللغة العربية: لخضر القيزي، مداخلة تحت عنوان: النظام القانوني للدفتر العقاري، الملتقى الوطني الرابع، الحفظ العقاري وشهر الحقوق العينية العقارية في الجزائر، كلية الحقوق، جامعة المدية، يومي 27 و28 أفريل 2011، ص06.

مثال باللغة الأجنبية:

- Inter-Parliamentary Union, **respect for international humanitarian law**, Inter-Parliamentary Union, 90 th Conference, September 1993, Inter-Parliamentary Union and International Committee of the Red Cross, Geneva, (Switzerland), 2000.

-- التهميش من مداخلة ذكرت لمرتين متتاليتين ولمرتين غير متتاليتين:

تُستخدم نفس الطريقة كما ذكر سلفا في تهميش الكتاب.

هـ. كيفية تهميش اقتباس من محاضرات:

قد يستعين الباحث أو الطالب بمعلومات موجودة في محاضرات ألقاها أستاذ في خلال العام الدراسي على الطلبة، أو قام أستاذ بتأليف مجموعة من المحاضرات في مقياس معين موجهة إلى الطلبة في تخصص معين.

فيكون التوثيق في التهميش لاقتباس من محاضرات كما يلي:

- تهميش اقتباس من محاضرات ذكرت لأول مرة:

إسم ولقب الأستاذ المحاضر فاصلة محاضرات في (اسم المقياس) ألقيت على طلبة (اسم المستوى) فاصلة اسم الكلية فاصلة اسم الجامعة فاصلة السنة الدراسية التي القيت فيها المحاضرة فاصلة رقم الصفحة

مثال: لخضر القيزي، محاضرات في القضاء الدولي موجهة إلى طلبة الماستر تخصص القانون الدولي العام، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة الجلفة، 2020/2019، ص83.

-- تهميش اقتباس من محاضرات ذكرت لمرتين متتاليتين أو لمرتين غير متتاليتين: نستعمل نفس الطريقة كما ذُكر ذلك من قبل بالنسبة للتهميش من كتاب.

2. كيفية تهميش اقتباس من المراجع الالكترونية:

بفعل التطورات التكنولوجية الحاصلة، فان الباحث ليس بمنأى عنها، خاصة ما تعلق بتلك الوثائق التي أصبحت متاحة على الانترنت. غير أنه ليس كل ما يُعرض عليها هو صحيح، فأحيانا نجد أن كل من هبّ ودبّ ينشر على الانترنت سواء كانت المعلومات صحيحة أم غير صحيحة. لذا وجب التأكد من صحة تلك المعلومات، بأن تكون من مواقع معروفة وموثوقة. وأحيانا توضع كتب بصيغة ب د ف للتسهيل على القارئ استخدامها. ونفس الأمر أصبح متاحا بالنسبة لأطاريح ورسائل ومذكرات التخرج التي توفرها معظم الجامعات في الجزائر. بل أصبح الأمر كذلك بالنسبة للموسوعات والقواميس والمجلات العلمية، فهذا كله أصبح يدخل في إطار تسهيل الحصول على المعلومة.

وفي حالة توثيق الاقتباس الالكتروني، فانه يتبع نفس الطريقة كما في الاقتباس الورقي، كما ذُكر سلفا، غير أنه يُضاف إليه الرابط الالكتروني الذي أُخذ منه النص المقتبس، سواء كان ذلك بالنسبة للكتب أم المقالات أم الرسائل الجامعية أم المحاضرات أم الملتقيات العلمية أم...الخ.

ولتوضيح تهميش الاقتباس من المواقع الالكترونية نسوق بعض الأمثلة:

أ ـ تهميش اقتباس من كتاب:

مثال: طه حميد حسن، النظم السياسية والدستورية المعاصرة، طبعة 1، بيروت، مركز حمو رابي للبحوث والدراسات الإستراتيجية، 2013، ص20، www.hcrsiraq.org

بالنسبة لهذا المرجع يمكن أن نستغني عن الرابط الالكتروني، لأن المعلومات المتعلقة بالكتاب هي كاملة وغير منقوصة.

ب ـ تهميش اقتباس من مقال أو دراسة:

مثال: هاس، ريتشارد، "مؤسسات الفكر والرأي وسياسة الولايات المتحدة الامريكية: وجهة نظر أحد صانعي السياسة". **دور مؤسسات الفكر والرأي في السياسة الخارجية للولايات المتحدة الأمريكية**، (ترجمة: محمد عيمش)، نوفمبر، 2002. http://www.Unesco.state.gov/journals/itps/1102/hass.pdf

ج ـ تهميش اقتباس معلومات من تقرير لمنظمة معينة: فينبغي هنا ذكر تاريخ التحديث.

مثال: تقرير منظمة الشفافية العالمية عن الفساد في الدول العربية الصادر سنة 2013، على موقع المنظمة www.transparency.org تاريخ التحديث 2014/10/01.

د ـ تهميش اقتباس معلومات من هيئة أو مؤسسة حكومية نذكر:

الموقع الالكتروني لوزارة التعليم العالي والبحث العلمي، اطلع عليه بتاريخ 15 أكتوبر 2018 على الساعة 8 و46 د صباحا.

https://www.mesrs.dz/ar/-/le-professeur-hadjar-installe-le-noyau-fondateurde-l-academie-des-sciences-et-des-technologies-d-algerie

ملاحظات:

. المنهجية بالنسبة لكيفية التوثيق لمرجع ذكر لمرتين متتاليتين أو لمرتين غير متتاليتين، هي نفسها بالنسبة لجميع أنواع المراجع. مع اختلاف بسيط بالنسبة لتوثيق تهميش عدة مراجع لمؤلف واحد، وذلك كما ذكر سلفا، يمكن الرجوع إلى ذلك.

. بالنسبة لتوثيق المراجع الالكترونية كالكتب والمقالات والمذكرات والرسائل والأطاريح فهي توثق بنفس الطريقة كما في المراجع الورقية، بشرط وجود كل المعلومات التوثيقية المتعارف عليها.

.إذا كان المصدر أو المرجع لا توجد له بيانات كاملة فاننا نكتب المعلومات الموجودة ثم نتبعها بالرابط الالكتروني، ثم نضع التاريخ الكامل لزيارة الموقع.

دروس على الخط في مقياس منهجية كيفية اعداد ومناقشة مذكرة الماستر الدكتور لخضر القيزي